

Distr.: Limited
5 October 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر - 13 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا*، ألبانيا*، ألمانيا*، أندورا*، أوكرانيا*، أيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا*، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا*، بولندا*، تشيكي*، الجبل الأسود، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، فرنسا*، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، كندا*، كوستاريكا*، لايفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، مالطة*، مقدونيا الشمالية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*، موناكو*، النرويج*، النمسا*، نيوزيلندا*، هولندا (مملكة)*، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان*:

مشروع قرار

.../54 حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبمعاهدات حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد أنه تقع على عاتق كل دولة المسؤولية الأساسية عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً التزامه بسيادة الاتحاد الروسي واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دولياً،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 25/51 المؤرخ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022 بشأن حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي،

وإذ يشير أيضاً إلى جميع البيانات ذات الصلة التي أدلى بها الأمين العام، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات بشأن حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



وإن يشير كذلك إلى الاستنتاجات المثيرة للقلق التي عرضتها آلية موسكو التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تقريرها الصادر في 22 أيلول/سبتمبر 2022 بشأن الممارسات القانونية والإدارية للاتحاد الروسي⁽¹⁾، وكذلك في تقريرها الصادر في 4 أيار/مايو 2023⁽²⁾،

وإن يساوره قلق شديد إزاء استمرار التدهور الكبير في حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي، ولا سيما فيما يتعلق بالتقارير التي تتحدث عن قتل منتقدي الحكومة خارج نطاق القضاء وفرض قيود صارمة على الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها، لإسكات المعارضة ومنع التعبير المناهض للحرب وغير ذلك من الأنشطة السلمية الضرورية لعمل مجتمع ديمقراطي، مما أدى إلى شن السلطات الروسية حملات قمع منهجية ضد منظمات المجتمع المدني وممثليه، والمدافعين عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان اللواتي يتعرضن للعنف والتهديد بالعنف الجنسي والجنساني، ووسائل الإعلام المستقلة، والصحفيين، والعاملين في وسائل الإعلام، والشعوب الأصلية، والأشخاص المستضعفين، وأفراد الأقليات، والمحامين، وممثلي المعارضة السياسية، وغيرهم من الأفراد الذين يمارسون حقوقهم الإنسانية،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء التقارير التي تتحدث عن تعرض الأشخاص المشار إليهم في الفقرة السابقة، بمن فيهم الأشخاص الذين يحتجون سلمياً ويتحدثون علناً عن تدهور حالة سيادة القانون في الاتحاد الروسي وعن الحرب العدوانية التي يشنها الاتحاد الروسي ضد أوكرانيا لعمليات اعتقال واحتجاز تعسفية جماعية ولمضايقات، وعن الاستخدام المفرط للقوة ضد هؤلاء الأفراد، وكذا إزاء عدم وجود سلطة قضائية مستقلة، وحرمان الفرد من الحق في محاكمة عادلة وفي المساعدة القانونية التي يختارها، بما في ذلك بالنسبة للمحتجزين، واستمرار الإفلات من العقاب وعدم رغبة السلطات في التحقيق في ادعاءات الاختفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة والعنف الجنسي والجنساني ضد الأشخاص المحتجزين، وإزاء حالة الأفراد، وخاصة الأطفال، المرحلين إلى الاتحاد الروسي؛

وإن يعرب عن قلقه إزاء الإغلاق القسري الجماعي لمنظمات المجتمع المدني، بما فيها مركز "ميموريال"، ومجموعة هلسنكي في موسكو، ومركز ساخاروف، ومركز سوفيا للمعلومات والتحليل، ومركز دعم الشعوب الأصلية في الشمال، ومنظمة حقوق الإنسان "Man and Law"، ووقف أنشطة جَلِّ وسائل الإعلام المستقلة، بما فيها القنوات الإذاعية والتلفزيونية ووسائل الإعلام والصحف الإلكترونية، بما في ذلك "نوفيا غازيتا" و"إيكو أوف موسكو" والقناة التلفزيونية "Dozhd"، وإغلاقها القسري، وإزاء حظر وسائل الإعلام الأجنبية واستهداف السلطات الروسية للمنظمات الأجنبية عن طريق إلغاء تسجيلها، وكذلك إزاء ضعف وصول المجتمع المدني الروسي للبنى التحتية الخاصة بالمعلومات والاتصالات، وزيادة الرقابة والتضليل الإعلامي، واللجوء إلى الرقابة السيبرانية للتحكم في المعلومات وتخويف المنتقدين وإسكاتهم.

وإن يلاحظ بقلق بالغ التدابير التشريعية الرامية إلى زيادة تقييد حريات التجمع السلمي، وتكوين الجمعيات والتعبير، بما في ذلك حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، سواء عبر الإنترنت أو خارجها، ولا سيما القوانين المتعلقة بما يسمى "العلاء الأجانب" و"التطرف" و"المنظمات غير المرغوب فيها"، بصيغته المعدلة، وقانون "الأخبار الزائفة عن الجيش الروسي"، الذي اعتمد في 4 آذار/مارس 2022، ويعتدل قانون الجرائم الإدارية والقانون الجنائي، وأشكال الحظر العام لنشر المعلومات على أساس مفاهيم فضفاضة وغامضة، فضلاً عن إساءة استخدام نظام المحاكم لأغراض سياسية، وهي كلها مسائل تؤدي

(1) www.osce.org/odihr/526720

(2) www.osce.org/odihr/542751

إلى قمع الآراء السلمية والمستقلة والتعددية من خلال فرض غرامات باهظة وتنفيذ الاحتجاز التعسفي والحكم بعقوبات سجنية طويلة،

وإن يساوره القلق لأن السلطات تستخدم تدابير تشريعية ضد المجتمع المدني الروسي لمعاقبة وتجريم التعاون مع المنظمات الدولية، بما ذلك استخدامها للانتقام من التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولأن إنفاذ هذه التشريعات يؤدي إلى فرض رقابة ذاتية ويثني الجهات الفاعلة في المجتمع المدني عن التعاون علناً مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات،

وإن يفتنح بأن استقلال السلطة القضائية وحيادها ونزاهة النظام القضائي واستقلال المهن القانونية مسائل ضرورية لحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد والديمقراطية، ولكفالة عدم التمييز في إقامة العدل، وبأنه ينبغي من ثم احترامها في جميع الظروف،

وإن يأسف لعدم مشاركة الاتحاد الروسي في الحوار البناء مع اللجنة خلال دورتها 136، على الرغم من قبول اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تأجيله مرتين، وإن يحيط علماً بالملاحظات الختامية للجنة بشأن التقرير الدوري الثامن للاتحاد الروسي⁽³⁾،

وإن يشير إلى أن الاتحاد الروسي لم يعد طرفاً متعاقداً سامياً في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان منذ 16 أيلول/سبتمبر 2022، وإن يلاحظ وجود 15 300 دعوى ضد الاتحاد الروسي لا تزال قيد النظر أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، التي تظل مختصة بالنظر في القضايا المتعلقة بالأفعال أو أوجه النقص التي سُجّلت قبل ذلك التاريخ، وإن يلاحظ أيضاً أن الاتحاد الروسي لا يزال ملزماً بالقرارات التي اتخذتها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بشأن القضايا المتعلقة المذكورة أعلاه،

1- يحث بقوة السلطات الروسية على امتثال جميع التزامات الدولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

2- يدعو السلطات الروسية إلى الالتزام بالحريات الأساسية للفكر والوجدان والدين أو المعتقد، والرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، ولا سيما عن طريق إزالة القيود المفروضة على تنوع الأفكار والنقد والمعارضة، وإلى الالتزام كذلك بما يرتبط بها من الحقوق المتعلقة بالحرية والأمن الشخصي، والمحاكمة العادلة، وعدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ ووضع حد فوري لإساءة استخدام النظام القضائي لقمع حقوق الصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام والشخصيات الثقافية والمحامين والباحثين والمؤرخين وأفراد المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والمتظاهرين السلميين ضد الحرب، ولا سيما النساء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة؛ والإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المحتجزين تعسفياً أو المختفين قسراً؛ وضمان العودة الآمنة للأفراد المرحلين، وخاصة الأطفال؛

3- يرحب بتقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي⁽⁴⁾؛

4- يقرر تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي على النحو الذي حدده مجلس حقوق الإنسان في قراره 25/51 لمدة سنة واحدة، ويطلب إلى المكلف بالولاية إجراء مشاورات مع جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني داخل الاتحاد الروسي وخارجه، وتقديم تقرير شامل إلى المجلس في دورته السابعة والخمسين وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين؛

(3) CCPR/C/RUS/CO/8.

(4) A/HRC/54/54.

- 5- يدعو السلطات الروسية إلى إرساء سبل العمل الكامل وغير الانتقائي مع جميع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك التواصل البناء والتعاون الكامل مع المكلف بولاية المقرر الخاص، والسماح له بزيارة البلد دون عوائق والاجتماع بحرية مع الجهات صاحبة المصلحة المعنية، بمن فيها أفراد المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان والأشخاص المحتجزون، وتزويده بالمعلومات اللازمة للاضطلاع بولايته على النحو الواجب، ويدعوها أيضاً إلى التعاون التام مع سائر المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وهيئات المعاهدات ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وإلى الكف عن جميع أشكال التخويف والانتقام ضد الأشخاص والجمعيات بسبب التعاون مع هذه الهيئات؛
- 6- يطلب إلى الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يوفر للمكلف بولاية المقرر الخاص كل المساعدة الضرورية والموارد البشرية والتقنية والمالية الكافية لأداء ولايته بفعالية.